رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

اعطاء الزكاة لمن ليست لديه سيوله ولا يستطيع تسييل أصوله/الإثنيـن)92-8-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال يقول هل يجوز اعطاء الزكاة لتاجر ليس عنده سيولة ليصرفها الان على نفسه واولاده لكن عنده سلعة ينتظر ان يأتي موسم رواجها لكي يبيعها ويربح فيها. واذا باعها الان فسيبيعها برأس المال او اقل - 00:00:01

وليكن عنده بعد هذا السلع يتاجر فيها طبعا القاعدة يرعاك الله انما الصدقات للفقراء والمساكين ومن ملك اصولا صار بها غنيا فهو ليس من اهل الزكاة ان كان في مقدوره تسييلها وقضاء حاجته منها - 00:00:22

على كلها وهو تكون فائضة عن حوائجه الاصلية على كل حال يبدو ان الانسب لصاحب هذه الحالة ان يعان صاحب هذه الحاجة ان يعان بقرض يتجاوز به ازمته ثم يرده بعد ذلك عند ميسرته - 00:00:42

باذن الله والله تعالى اعلى واعلم - 00:01:03